

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الخميس ٢٦ شوال سنة ١٤٤١
الموافق (١٨ يونية سنة ٢٠٢٠)

العدد ١٣٨
(تابع)



وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠٢٠

فى شأن استمرار العمل بقرار وقف تصدير الماسكات الجراحية

ومستلزمات الوقاية من العدوى

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن وقف تصدير الماسكات الجراحية

ومستلزمات الوقاية من العدوى ؛

وعلى كتاب السيدة الأستاذة الدكتورة وزيرة الصحة والسكان رقم ٤١٩٦٨

المؤرخ فى ٢٠٢٠/٣/١٥ ؛

وعلى كتاب السيد اللواء طبيب رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية للشراء الموحد

والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية المؤرخ فى ٢٠٢٠/٦/١٤ ؛

وفى إطار خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أى تداعيات محتملة

لفيروس كورونا المستجد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه لمدة ثلاثة أشهر ،
ويسمح بتصدير الكميات الفائضة عن احتياجات السوق المحلى والتي تقدرها الهيئة
المصرية للشراء الموحد والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية وبعد موافقة
وزير التجارة والصناعة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

تحريراً فى ١٧/٦/٢٠٢٠

وزير التجارة والصناعة

نيضين جامع



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

٢٥٨٨٢/٢٠١٩ - ٢١/٦/٢٠٢٠ - ١٣١٩

